فتاوي الحج 5341 هجري

15-1/ ماذا على من دخل مكة غير ناويا للنسك وبعد اقامة 02 يوما نوى الحج ؟ ll الشيخ عبد المحسن الزامل

عبدالمحسن الزامل

يقول السائل يقول من جاء فالاصل يجب عليه الاحرام هذا هو الاصل يجب الاحرام من اراد الدخول الى الميقات الى داخل المواقيت. ووجود هل يجوز هذا موضوع؟ نظر كان من دخل يريد ان يرجع ويتبرأ ويشق عليه الاحرام يرى بعض اهل العلم في هذا الزمان - 00:00:00

انه لا بأس ان يدخل خاصة اذا كان جاء بمهمة او عمل وبقاؤه على احرامه يضره ويشق عليه وهو يريد النسك بحج او حج مفرد او قران فرأى بعض اهل العلم - 00:00:50

تجمع بين مصلحتين مصلحة عمله الذي جاء من اجله في الحج ومصلحة اخو النسك ومصلحة لكن عليه ان يرجع الى الميقات حتى لا ينتهك الامر. يرجع اذا اراد ان يحرم بالحج يرجع الى الميقات ويحرم - 00:01:10

على هذا القول - 00:01:30